

الجامع الصحيح سنن الترمذي

1301 - حدثنا أبو كريب حدثنا زيد بن حباب عن مالك بن أنس عن داود بن حصين عن أبي سفيان مولى ابن أبي أحمد عن أبي هريرة Y أن رسول الله A رخص في بيع العرايا فيما دون خمسة أوسق أو كذا حدثنا قتيبة عن مالك عن داود بن حصين نحوه وروى هذا الحديث عن مالك أن النبي A أرخص في بيع العرايا في خمسة أوسق أو فيما دون خمسة أوسق K صحيح